

شرح الإبانة والإفاضة في أحكام الحيض والنفاس والاستحاضة - (الدرس 4)

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الاكتمان يا سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا - [00:00:00](#)

فتوحى العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. وصلنا بارك الله الله فيكم في الدرس الثاني الى مبحث النقاء المتخلل لا الى مبحث الدم الذي تراه الحامل. صح؟ هذا بداية درسنا - [00:00:30](#)

الحامل هل تحيض او لا تحيض هذه مسألة خلافية بين الفقهاء مذهب الامام الشافعي رحمه الله تعالى وهو مذهب المالكية ايضا ان الحامل تحيض. ومستند هؤلاء الذين قالوا ان الحامل تحيض - [00:00:54](#)

ان الدماء التي تخرج من فرج المرأة اما دم حيض او دم استحاضة او دم نفاس هذا ليس دم نفاس وقالوا ايضا ليس دم استحاضة لانه قد يخرج في نفسي ايام عادتها. اذا ماذا يبقى؟ يبقى انه دم - [00:01:23](#)

حيث وقالوا ان الادلة التي فيها ان الحيض اذى تشمل الحامل واضح؟ هذا مستند من قال ان الحامل تحيض. وهم من؟ الشافعية والمالكية وقال الحنفية والحنابلة ان الحامل لتحيض لماذا - [00:01:50](#)

قالوا اولاً من حيث الدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبدالله بن عمر عندما طلق زوجته حال كونها في حيض. قال له امسكها ثم طلقها طاهراً او حاملاً - [00:02:18](#)

طلقها ايش؟ طاهراً او حاملاً واضح ومعلوم ان الطلاق في الحيض حرام فدل على ذلك على انه لو طلقها في حال الحمل لا تكون في حال ايش؟ في حال حيض - [00:02:39](#)

ولان الحمل انما يعرف بانقطاع الحيض واضح لنا ولذلك جعل الحيض دليلاً على براءة الرحم. اذا قالوا الحامل لا تحيض. هذا دليل من؟ دليل الحنفية والحنابلة القائلين بان الحامل تحيض. هذا من حيث اختلاف الفقهاء. طيب والاطباء - [00:02:56](#)

ماذا قال الاطباء اكثر الاطباء السواد الاعظم من الاطباء يقولون الحامل لا تحيض. وبعض الاطباء قال يمكن ان الحامل تحيض وان كان ذلك عن قلة وندور. واضح اذا المسألة خلافية بين الفقهاء وبين الاطباء. وممن ذكر من الاطباء ان الحامل يمكن ان تحيض - [00:03:24](#)

الدكتور محمد علي البار في كتابه خلق الانسان بين الطب والقرآن. ذكر ان الحامل قد تحيد اذا المسألة خلافية بين الفقهاء والمسألة خلافية ايضا بين الاطباء وان كان اكثر الاطباء يقولون ان الحامل - [00:03:54](#)

ان الحامل لا تحيض. واضح؟ والذي يهمنا في هذا المقام ان نقرر مذهب فقهاءنا الشافعية رحمهم الله تعالى رحمة واسعة. فقال هنا فضيلة الدكتور الفقيه عبدالرحمن السقاف وفقه الله تعالى الدم الذي تراه الحامل - [00:04:15](#)

اذا رأت الحامل دماً يصلح ان يكون حيضاً كيف يصلح ان يكون حيضاً؟ قال بان بلغ يوماً وليلة فالظاهر قوله الاظهر اشارة الى وجود الخلاف في المذهب بل اشارة الى ان هذا الخلاف بين اقوال الامام الشافعي. واشارة الى قوة الخلاف - [00:04:40](#)

قال فالظاهر من اقوال امامنا الشافعي رضي الله عنه. شف كلمة رضي سقطت منها الراء تمام؟ رضي الله عنه انه حيض. لماذا حيض؟

قال لعموم الادلة في اعتباره دم حيض - 00:05:06

فالاية الكريمة تشمله قل هو اذى فتشملة. تمام؟ كقوله تعالى قل هو اذى وقوله عليه الصلاة والسلام ان دم الحيض اسود يعرف هذا هو المعتمد في مذهب الشافعية ان الحامل تحيث. قال لك في التعليق عند قوله في الاظهر قال ومقابل الاظهر - 00:05:29
انه ليس بحيض بل هو حدث دائم كسلس البول. اي انه دم فساد تمام؟ لان الحمل يسد مخرج الحيض اي الحمل اذا حدث في الرحم يسد مخرج الحيض فلا ينزل الحيض - 00:05:59

وقد جعل دليلا على براءة الرحم. اي وقد جعل الحيض دليلا على براءة الرحم تمام؟ ولذلك في باب الاستبراء تستبرأ الامة بحيضة. لانها اذا حاضت علم براءة رحمها. صح؟ والحامل - 00:06:21
لا توطأ حتى تضع الحمل. صح ولا لا؟ درسنا هذا في باب الاستبراء. نعم. قال وقد جعل من الذي جعل الحيض وقد جعل الحيض دليلا على براءة الرحم. فدل على ان الحامل لا تحي - 00:06:48

والاول من الاول؟ اي معتمد المذهب الذي يقول ان الحامل تحييث؟ اجاب عنه اي اجاب عن هذا بانه انما حكم براءة الرحم عملا بالغالب. عملا بالغالب. ولذلك حتى قالوا في حديث النبي صلى الله - 00:07:07
عليه وسلم السابق في حديث ابن عمر طلقها طاهرا او حاملا واضح قالوا قول او حاملا مبني على ان الغالب في الحامل انها لا تحيض. لكن قد تحيض تمام - 00:07:27

وهذا الرأي الذي هو مقابل الازهر يمكن تقليده خاصة اذا احتاجت المرأة ان تقلده. يعني اذا كانت المرأة مثلا في حال الحمل نزل منها الدم وارادت ان تقلد الرأي الاخر الذي يقول ان الحامل تحيد فلها ان تقلد ذلك الرأي - 00:07:46
خاصة اذا احتاجت الى تقليده. فهمت ولا لا؟ هذه خلاصة المسألة في مسألة الدم الذي تراه الحامل بعد ذلك ذكر مسألة اخرى وهي المسألة السادسة. هذه المسألة تحتاج منك الى بعض الانتباه. قليل من الانتباه فقط - 00:08:06

ليس كثيرا فاعطوني جزءا من انتباهكم حتى نفهمها جيدا النقاء المتخلل بين دماء الحيض. ما حكمهم انتبه معي. نفترض على سبيل المثال ان امرأة ما جاءها الدم من اليوم الاول - 00:08:24
الى اليوم الخامس. دم وحصل انقطاع من اليوم السادس الى اليوم التاسع انقطاع نقاء. ما معنى نقاء نقاء اي انها لو ادخلت قطنه لخرجت غير متلوثة. هذا نقاؤه. تمام؟ ثم عاد الدم - 00:08:57

من اليوم العاشر الى اليوم الثاني عشر ثلاثة ايام عددا واضح من اليوم الاول لليوم الخامس هذا حيظ بلا خلاف. من اليوم العاشر الى اليوم الثاني عشر هذا حيض بلا خلاف - 00:09:25
نقاء هذا ما حكمه هذا النقاء محاط بحيظين صح؟ محاط بدمي حيض هذا دم حيض وهذا دم حيض ما حكم هذا النقاء هل هو حيض او طهر قال الشافعية هذا حيض ايضا على الاصح - 00:09:54

اشارة الى وجود خلاف واضح ولا لا؟ هذا النقاء حيض على الاصح مذهب من باب الفائدة مذهب الحنابلة قال هذا النقاء طهر وهو ايضا مذهب المالكية مذهب المالكية والحنابلة قالوا هذا النقاء ايش؟ طهر - 00:10:18
تمام؟ طيب انا قبل ان استطرد معك في هذه المسائل اريد ان الفتنا انتباهك الى جزئية هذه المرأة جاءها الدم من اليوم الاول لليوم الخامس قلنا هذا الدم ايش حيد في اليوم السادس - 00:10:50

في اليوم السادس حصل لها نقاء ادخلت قطنه في فرجها فخرجت غير متلوثة تمام عندما حصل النقاهات هل نقول لها خلاص حصل الناقة يجب ان تغتسلي؟ او نقول انتظري يمكن ان يعود الدم - 00:11:07
واضح السؤال ها نقول يجب عليها ان تغتسل بمجرد حصول الجفاف اذا هنا هنا يجب عليها الغسل وان دفعا ما تفعله الطاهرة من صلاة وصوم ونحو ذلك طيب لو قالت هذه المرأة وهذه طبعاً المسألة سندرسها لكن - 00:11:29

اريد ان الفت انتباهك لها من الان. لو قالت المرأة انا اعتدت يأتي الدم من تاريخ واحد لتاريخ خمسة يحصل النقاء من تاريخ ستة الى تاريخ تسعة ها ثم يعود الدم. انا اعتدت هذا - 00:12:05

هل حتى لو اعتدت هذا يجب علي الغسل؟ مع ان في في ظني الشهر الاول حصل لي كذا. في ظني ان في هذا الشهر سيعود الدم هل يجب علي الغسل والصالح - [00:12:21](#)

ها؟ نقول نعم يجب عليك. المعتمد يجب عليك. حتى وان اعتادت ان الدم يعود فهتمم ولا لا؟ ستأتي المسألة لكن اريد ان الفت انتباهك اليها من الان. فهتمم؟ طيب اذا يجب عليها ان تغتسل وان تفعل ما تفعله الطاهر. عاد الدم - [00:12:33](#)

اذا عاد الدم تبين ان ما فعلته في هذه الايام الثلاثة او في تاريخ ستة وسبعة وثمانية وتسعة في الايام الاربعة تبين ان ما فعلته من صلاة من صوم لا يصح - [00:12:54](#)

في مذهبنا طبعاً لا يصح لكن على مذهب المالكية والحنابلة سيصح لانه طهر عندهم فهتمم ولا لا جاءها الدم من تاريخ واحدة تاريخ خمسة هذا حيظ. حصل لها نقاب من تاريخ ستة لتاريخ تسعة - [00:13:10](#)

صلت صامت عاد الدم في تاريخ عشرة الى تاريخ اثني عشر فهتمم ما فعلته هنا من صلاة من صوم ما حكمه في مذهبنا؟ تبين عدم صحته. طب لو قال الزوج انا وطأتها في هذه الايام - [00:13:30](#)

نقول لا تأثم لانك عملت بالظاهر واضح اذا في مذهبنا اذا عاد الدم اذا عاد الدم تبين ماذا؟ بطلان ما فعلته من صلاة من صيام في ايام النقاء واضح ولا لا - [00:13:47](#)

طيب عاد الدم الان نحن قلنا ان هذا النقاء الذي تخلل الحيض. ما حكمه؟ قلنا انه حيض صح حيض لكن حيض مطلقاً او في شروط لا بشرطين نقول حيض بشرطين - [00:14:08](#)

ما هما الشرطان؟ الشرط الاول ان يكون مجموع الدماء مع عفواً الا يكون مجموع الدماء مع النقاء تجاوز خمسة عشر يوماً تمام ولا لا؟ الشرط الثاني ان يبلغ - [00:14:30](#)

مجموع الدماء يوماً وليلة كم يعني اربعة وعشرين اربعة وعشرين ساعة يا شيوخ فهتمم ولا لا؟ طيب الشرط الاول ان يكون مجموع الدماء شفاً لا ليس صعباً. خذها ببساطة يعني ان يكون مجموع الدماء مع النقاء - [00:15:10](#)

الا يكون مجموع الدماء مع النقاء تجاوز خمسة عشر يوماً لو كان مجموع الدماء مع النقاء تجاوز خمسة عشر يوماً فان هذا النقاء يكون طهراً اعطيك مثال جاءها الدم من تاريخ واحد - [00:15:36](#)

بتاريخ ثمانية تمام؟ ثم هذا دم ثم من تاريخ تسعة الى تاريخ ستة عشر نقاء ثم من تاريخ سبعة عشر الى تاريخ تسعة عشر دم واضح ولا لا؟ الان هذا الدم الاول ايش هو؟ حيض. هذا النقاء هل هو حيظ - [00:15:57](#)

لا لماذا لا؟ تجمع تجمع كم ايام الدماء؟ ثمانية. ايام الدماء ثمانية كم ايام النقاء ها؟ تاريخ تسعة عشرة حادش اتناشر ثلاثاشر اربعتاشر خمستاشر ستاشر ثمانية كم المجموع ستة عشر تجاوز خمسة عشر يوماً او لم يتجاوز تجاوز. اذا هذا النقاء طهر - [00:16:32](#)

فهتمم ولا لا فهتمم؟ تستطيع ان تعبر عن هذا الشرط بعبارة اخرى. اظنها اسهل من هذه العبارة ان تقول ان تقول ان يكون النقاء بين دمي حيض الآن هذا دم حيض ولا لا - [00:17:00](#)

هذا دم حيض ها هذا ليس هذا محايد. اذا هذا النقاء طهر لان النقاء متى يكون حيظاً؟ اذا كان بين دمي حيظ فهتمم ولا لا؟ لكن هذا ليس بين دمي حيض - [00:17:29](#)

هذا الدم الذي جاء بعد ذلك من سابع عشر ثامن عشر تاسع عشر هذا ليس دم حيض فهنا النقاء ليس بين دمي حيظ. فلما كان النقاء ليس بين دمي حيظ هذا النقاء طهور - [00:17:45](#)

فهمته ولا لا؟ ها؟ ان ان يكون النقاء بين دمي حيضه. الان هذا الشرط الا. ان يكون. لماذا؟ ان يكون؟ شرط من القصر. ها ان يكون النقاء ها نعم ان يكون النقاء بين دمي حيض - [00:18:02](#)

واضح ولا لا فهم هذا؟ جيد الشرط الثاني ايش ان يبلغ مجموع الدماء يوماً وليلة فلو انه جاءها في اليوم الاول الدم ست ساعات ثم حصل لها نقاء. يوم الثاني الى الخامس. هذا نقاء - [00:18:24](#)

ثم جاءها في اليوم السادس الدم ثمان ساعات ثم حصل لها نقاء مستمر هل هذا النقاء بين هذا وهذا بين هذا الدم وهذا الدم هل هذا

النقاء حيث؟ الجواب لا. لماذا لا - 00:18:50

لماذا لا؟ ها؟ لان مجموعة دماء ست ساعات ثمان ساعات اقل من اربعة وعشرين ساعة فهمتم ولا لا واضح؟ اذا النقاء بارك الله فيكم متى نحكم عليه بانه حيض نحكم عليه بشرطين. الشرط الاول الا يكون مجموع الدماء مع الناقة تجاوز خمسة عشر يوما. الشرط

الثاني ان يبلغ مجموع الدماء يوم - 00:19:11

وليلة اي اربعة وعشرين اربعة وعشرين ساعة اذا فهمتم هذا الان سنقرأ الكتاب لكن انا افضل قبل ان نقرأ الكتاب ان نأخذ مسألة اخرى ناتي بالسبورة تلك بعد ذلك نقرأ الكتاب يعني جملة واحدة خلاص. انتبه معي. واضحة لكم السبورة هذه - 00:19:41

هم واضحة شهيد طيب انتبهوا معي اذا انقطع الدم ثم عاد اذا انقطع الدم ثم عاد فله حالتان الحالة الاولى ان يعود قبل خمسة

عشر يوما الحالة الثانية ان يعود بعد - 00:20:09

الخمس عشرة يوما واضح نضرب مثال لهذا ومثال لهذا. حتى نفرق بين الصورتين لان في عندنا امرأة مستحاضة وفي عندنا امرأة

اخرى عليها بقية طهر هذه لها حكم هذه لها حكم اخر - 00:20:56

مثاله جاءها الدم نكتب هكذا مثلا اه سبعة ايام سبعة ايام دم ثم حصل هذا من واحد الى سبعة دم. ثم من ثمانية الى عشرة نقاء ثم

من الحادي عشر - 00:21:19

الى السابع عشر دم هذه المرأة لاحظ معي حصل انقطاع للدم وحصل ماذا؟ عود له. متى عاد الدم قبل خمسة عشر يوما. هذه امرأة

تسمى امرأة مستحاضة ما معنى مستحاضة؟ اي ان الدم في اليوم الخامس عشر كان موجودا واستمر الى السادس عشر والسابع

عشر. فاذا كان - 00:21:52

الدم مستمرا الخامس عشر السادس عشر السابع عشر مستمرا هذه تسمى امرأة ايش مستحاضة. ما حكم المرأة المستحاضة لها سبع

سور سندرستها في في الدرس السابع ترد الى احدى السور السبع التي سندرستها بما يناسب حالتها. قد تكون مبتدأة قد تكون معتادة

والمبتدأة قد تكون - 00:22:23

او غير مميزة والمعتادة قد تكون مميزة وغير مميزة واضح ولا لا؟ لكن الشاهد من هذا ان الدم اذا انقطع ثم عاد قبل خمسة عشر

واستمر تمام؟ ان يعود قبل الخامس عشر ويستمر. ها؟ واستمر فان هذه المرأة ما حكمها؟ مستحاضة - 00:22:48

جيد جيد طيب الحالة الثانية مثالها من اليوم الاول الى اليوم التاسع دم من اليوم العاشر الى اليوم السادس عشر نقاء من اليوم

السابع عشر الى اليوم الثلاثين دم انتهى الشهر - 00:23:14

واضح ولا غير واضح جيد ترونة سبورة ولا استاذ مبارك؟ هكذا؟ جيد؟ طيب هذا حيض هذا حلف طيب هذا النقاء حيضة وطهر لماذا

قلتم طهر؟ لان مجموع الدم مع النقاء تجاوز خمسة عشر صح؟ هذا طهر. جميل هذا طهر. فهمتم القاعدة السابقة؟ ممتاز - 00:23:48

هذا طيب هذا الان دم من اليوم السابع عشر الى الثلاثين يعني كم يوم؟ اربعطعشر يوم الدم موجود من السابع عشر لثلاثين واضح ولا

لا؟ طيب من السابع عشر يعني عادت ذمته - 00:24:17

متى عاد الدم؟ بعد الخامس عشر صح؟ طيب هذي الاربعطعشر ما حكمها نقول هذا طهر كم ايام الطهر؟ ستة ناخذ من هذه

الاربعطعشر ما نكمل به اقل الطهر كم؟ تسعة. تسعة ايام - 00:24:38

تسعة ايام من اربعطعشر هذا يكون طهر. لانه تسعة مع ستة يساوي كم؟ خمسطعشر الذي هو ايش قبل الظهر بين بين حيضتين اقل

الظهر بين حيضتين فهمتم ولا لا؟ طيب بقية الايام الخمسة من اربعطعشر - 00:24:57

ها ما حكمها؟ حيض جديد هذه المرأة ماذا تسمى؟ تسمى امرأة عليها بقية بقية طهر. ما معنى عليها بقية طهر؟ يعني من هذه

الاربعطعشر ايام تكمل طهرها من هذه الاربعطعشر تسعة ايام نكمل بها طهرها. فهذا النقاء طهر - 00:25:22

ونكمل الطهر بتسعة ايام من الاربعة عشر هذه التي هي امرأة عليها بقية طهر ليس لها حكم المستحاضة فلا ترد الى السور السبع التي

التي مرت معنا هذا حكمها فرق بين الصورتين - 00:25:58

فهمتم ولا لا جيد الان بعد فهمنا هذا نقرأ الكتاب تمام؟ ونعود بعد ذلك للسبورة. اولاً نقرأ ذاك ثم نعود الى هذا قال رحمه الله سادسا

النقاء المتخلل بين دماء الحيض. اذا رأت الحائض يوما دما - 00:26:18

ويوما نقاء او ساعة دما وساعة نقاء وهكذا فلا خلاف في المذهب ان ايام الدم حيض. موجود في السبورة ولا غير موجود ايام الدم حيض بلا خلاف في المذهب. ولا خلاف انها اذا رأت النقاء - 00:26:51

يجب عليها ان تغتسل وتصلي وتصوم. شف هذا الذي ذكرته لك هنا. هذا اذا رأت النقاء يجب عليها الغسل وان تفعل ما تفعله الطاهرات. ولا تنتظر تقل لعل الدم يعود - 00:27:13

واضح ولا لا؟ طيب ويجوز لزوجها وطؤها. لماذا؟ ما التعنين؟ قال لان الظاهر بقاء الطهر وعدم معاودة الدم. الظاهر ان الدم ما لا يعود لا يرجع. فان قالت انا من عادتي انه يرجع. فاقول اذا كان من عادتك انه يرجع حصل خلاف بين الرافي والنوي - 00:27:30

المذهب ما اعتمده النووي انه يجب الغسل ايضا. سيأتي هذا الخلاف قال واختلفوا في النقاء الذي يكون بين دمي الحيض هذا النقاء. ما حكمه الذي بين دم الحيض؟ ما حكمه - 00:27:52

قال والظاهر انه حيض. بالشروط الاتية بالشروط التالية. قال بالشروط وظاهر كلمة الشروط شيخ عبدان انها جمع شرط يعني انها ثلاثة يعني على الاقل ثلاثة لكن في الحقيقة ذكر شرطين ولديك كان التعبير الاول في ظني ان - 00:28:10

ان يقول بالشرطين اللتين تمام ولا لا؟ لأن لو قرأت شروط بعدين تبحث تجد اثنين فقط. تمام؟ الأول الا يجاوز مجموع الدماء مع النقاء خمسة عشر يوما. شف ها لا يجاوز مجموع الدماء - 00:28:30

مع النقاء. هنا كم؟ الدما ها خمسة ايام هنا اربعة ايام صح؟ اه لا يجاوز خمسة عشر يوما. شف هذا المثال هنا المثال تمام اه فقال هنا هذا مثال مجاوزة. صح؟ قال هنا. فلو رأتها شف شف مثال مثال الشيخ. مثال الشيخ من اين نكتب - 00:28:51

مثال الشيخ نكتبه هنا. تمام؟ قال فلو رأت الدم عشرة ايام فلو رأت الدم عشرة ايام ثم النقاء ولم يأت الدم الا في السادس عشر. اذا من واحد الى عشرة دم - 00:29:14

من الحادي عشر الى السادس عشر او الى الخامس عشر يعني الخامس عشر انتهى وهو نقاء. متى عاد الدم؟ متى عاد الدم ايش قال؟ ايش قال عنده؟ ولم يعد الدم الا في ايش - 00:29:33

في السادس عشر ها هذا دم اذا هنا تجاوز ولا ما تجاوز ولا ما تجاوزش؟ مجموع الدم مع النقاء تجاوز خمسة عشر او لا؟ تجاوز خمسة عشر لان الدم لم يعد الا - 00:29:51

الا في السادس عشر. واضح؟ انظر ماذا قال. فلو رأت الدم عشرة ايام ثم نقاء ولم يأت الدم الا في تسع شر فالسادس عشر فالسادس عشر وما قبله ليس بحيض في خطأ ولا شي - 00:30:08

غير موجود هذا اه عادي لا بأس في كل النسخ حتى انتم اجي هذا الطبعة الخامسة لديك قلت لكم اذكر انه في موضعين في موضعين آآ هذه افضل من التي معكم - 00:30:28

لا بأس بعد ذلك تكتبون المثال. انتبه معي انتبه معي. المهم ان تفهم المثال وان تكتبه فيما بعد. قال فلو رأت الدم عشرة ايام تمام؟ ثم نقاء تمام ولم يأت الدم الا في السادس عشر - 00:30:46

واضح ولا لا؟ قال في السادس عشر هذا السادس عشر ليس بحيض. وما قبله ليس بحيض. يعني النقاء الذي قبله هذا ليس حيضا هذا لماذا لان المجموعة الدم مع النقاط تجاوز الخمسة عشر. شف ايش قال - 00:31:03

فالسادس عشر وما قبله ليس بحيض بل طهر. لماذا؟ لان النقاء لم يعقبه دم في الخمسة عشر بل فيما بعدها في السادس عشر فهمتم؟ هذا الشرط الاول قال الشرط الثاني - 00:31:21

لكن قبل ان اقرأ الشرط الثاني ذكر كلاما في التعليق. عندكم التعليق هذا ولا غير موجود لما قال ثم ان جاوز الدم ها غير غير موجود ايضا خلاص انا انا اقرأ التعليق لا بأس. قال ثم ان جاوز الدم الخمسة عشر وكان متصلا بدم قبلها - 00:31:40

وكان متصلا بدم قبله. هذا هذا يحتاج السبورة الثانية هم؟ اين هذا؟ في المتن عندي في التعليم الشيخ لعله عدل في الطبقات وجدتم المهم هذه العبارة والحمد لله. قال شف ثم ان جاوز الدم الخمسة عشر وكان متصلا بدم قبلها. شف الدم جاوز الخمسة عشر -

ايش معنى يتجاوز الخمستاشر؟ يعني في السادس عشر الدم موجود في السابع عشر الدم موجود. مع ايش؟ مع الاتصال بالدم الذي في الخامس عشر اذا ايش من حال يتكلم هنا ولا لا هنا؟ هنا واضح؟ قال ثمان جاوز الدم الخمسة عشر - [00:32:37](#)

انا متصلا بدم قبلها في الخامسة عشر فهي مستحاضة. ترد الى احدى سور المستحاضة السبع التي سيأتي الحديث عنها في الدرس السابع واذا لم يتصل بدم قبله ها يعني واذا لم يتصل الدم بالدم الذي كان في الخمسة - [00:32:55](#)

سته عشر يوما تمام في الخمس واذا لم يتصل بدم قبله في الخمسة عشر فهي امرأة عليها بقية طهر اه هذه هنا. صح تكمل اقل الطهر. كم اقل الطهر خمسة عشر يوما. تمام؟ وما زاد فهو حيض جديد. شف - [00:33:15](#)

تكمل هنا ستة ايام نقاء. عاد الدم. ناخذ من الايام التي عاد فيها الدم. ما يكمل بقية قولها وما زاد هذا حيض جديد. ما مثاله يا شيخ؟ اعطاك مثال مثال اخر غير المثال الذي ذكرته لك انظر ماذا قال. مثاله لو رأته عشرة ايام دما حين اكتب المثال - [00:33:38](#)

من واحد الى عشرة رأى الدم تمام؟ لو رأته عشرة ايام دما. تمام؟ ثم نقاء ستة ايام من الحادي عشر الى السادس عشر هذا ايش نقاء تمام؟ نفس المثال هذا ولا يختلف - [00:34:07](#)

يختلف قليلا نعم قال ايش بعدها؟ ثم جاء الدم ثلاثة عشر يعني من السابع عشر الى الثلاثين هذا دم اذا هذا ايش بيبكون؟ حيض. هذا ايش بيبكون؟ لماذا طهر؟ لان المجموعة تجاوزت الخمسة عشر. صح؟ طيب وهذا ايش بيبكون؟ هنا كم عندك - [00:34:26](#)

ها؟ اربعة الاف. اربعة عشر يوما صح؟ اذا هذي الاربعة عشر تأخذ منها تأخذ تسعة وهنا كم؟ عفوا. خمسة. سبعة هنا ها هنا تأخذ كم؟ ثمانية. هنا سبعة تكمل على الظهر والباقي كم؟ ستة، هذا حيض جديد - [00:34:48](#)

عيب قليل ايش انا خمسة؟ خمسة هنا نفع؟ ليش؟ الحادي عشر ثاني عشر ثالث عشر رابع عشر خامس عشر السادس عشر ستة ايام تسعة خمسة وهنا تسعة تمام؟ ستة ايام - [00:35:11](#)

الحادي عشر ثاني عشر ثالث عشر رابع عشر خامس عشر سادس عشر ستة ايام. انظر ماذا قال قال هنا مثاله لو رأته عشرة ايام لو رأته عشرة دما ثم نقاء ستة ايام ثم جاء الدم ثلاثة عشر يوما فتأخذ من الدم - [00:35:29](#)

عائدي تسعة شوف تأخذ تسعة. لتكمل ستة. فيكون المجموع كم؟ خمسة عشر. فتأخذ من ايام الدم العائد تسعة تكمل لاقل الطهر بين الحيضتين. كم يبقى هنا اربعة ايام تمام؟ قال والايام الاربعة حيض جديد. هذا اذا لم يكن الدم الذي جاوز - [00:35:49](#)

خمس عشرة متقطعا فاذا كان كذلك اي متقطع يعني يأتيها الدم يوم نقاء يوم دم يوم نقاء يوم واضح فهذا حيض واستمر واستمر اذا استمر وجاوز الخمسة عشر فهذا يكون ماذا؟ استحاضة بعد الخمسة عشر ولذلك قال هنا هذا اذا - [00:36:13](#)

اذا لم يكن الدم الذي جاوز الخمسة عشر متقطعا فان كان كذلك فهي مستحاضة ذات تقطع ترد ايضا الى صور مستحاضة التي سيأتي الحديث عنها. اذا هذا الشرط الاول. الشرط الثاني ما هو - [00:36:37](#)

قال الا ينقص مجموع الدماء عن اقل الحيض هذا هو. هنا. تمام قال فاذا نقص مجموع الدماء عن اقل عن يوم وليلة فهذا الدم دم فساد. اذا هنا الدم الاول جاء في اليوم الاول ست ساعات - [00:36:53](#)

وانقطع من اليوم الثاني للخامس ثم جاء في اليوم السادس ثمان ساعات نقول هذا حيض لا هذا فساد هذا حيض لا هذا فساد واضح؟ لان مجموع الدماء لا يبلغ كم - [00:37:14](#)

لا يبلغ يوما وليلة. قال فهذا الدم دم فساد واستحاضة. ثم ذكر لك المؤلف وفقه الله اربعة امثلة سنجيب عليها مثالا مثالا قال مثال المثال الاول لو رأته ثلاثة دما. اين نكتب؟ لا بأس نكتب هناك - [00:37:30](#)

امسح هذا. قال لو رأته ثلاثة دما كيف يعني ثلاثة دما يعني من واحد الى ثلاثة هذا دم طيب وانقطع ثم جاءها بعد ذلك في العاشر يعني من اليوم الرابع الى اليوم التاسع نقاء - [00:37:53](#)

صح؟ لانه قال لك جاءها متى في العاشر اذا الدم موجود في العاشر تمام قال في العاشر وانقطع. جاء هذا في العاشر بعد العاشر حصل ايش؟ انقطاع. خلاص انقطع بعد العاشر - [00:38:23](#)

تمام قال فالثلاثة الاولى والعاشر حيض بلا خلاف. صح؟ هذا حيض وهذا حيض. طيب هذا النقاء ما حكمه ها؟ لماذا حيث تحقق تحقق شرطاً. الشرط الاول انه وقع بين دمي حيث - [00:38:40](#)

بعبارة اخرى الا يكون لم يتجاوز المجموع خمسة عشر والشرط الثاني ان مجموع الساعات وهذا الافتراض ان مجموع الساعات بلغ اربعة وعشرين ساعة. واضح؟ اذا هذا النقي ما حكمه؟ هذا حيض - [00:39:05](#)

على الاصح. انظر ماذا قال قال فالثلاثة الايام الاولى والعاشر حيض بلا خلاف. واضح والنقاء الذي بينهما حيض تبعا لهما على الاظهر لماذا؟ قال لانه توفرت فيه الشروط حيث كان مجموع الدماء زائداً على اليوم والليلة وكان - [00:39:25](#)

ذلك كله في ضمن الخمسة عشر اي لم يجاوز الخمسة عشر. فهم هذا. هذا المثال الاول وهو مثال سهل. المثال الثاني مثال لو رأت في يوم ست ساعات وانقطع. اذا في اليوم الاول كم ساعة؟ ست ساعات - [00:39:54](#)

وانقطع ثم في اليوم الخامس. يعني من اليوم الثاني الى اليوم الرابع نقاء في اليوم الخامس قال رعت الدم كم ساعة عشر ساعات تمام؟ وانقطع بعد ذلك حصل انقطاع. ما حكم هذا النقاء - [00:40:25](#)

وما حكم الدم الذي في اليوم الخامس؟ وما حكم الدم الذي في اليوم الاول الجواب هذا دم فساد استحاضة وهذا دم فساد وهذا النقاء طهور واضح ولا لا؟ لماذا؟ ما التعليل؟ لان مجموع الساعات لم يبلغ اربعة وعشرين ساعة - [00:40:48](#)

فلم يتحقق الشرط الثاني. فهم؟ انظر ماذا قال. فالجميع دم استحاضة لان مجموع دماننا نقص عن اليوم والليلة تمام؟ طيب المثال الثالث هذا يحتاج الى بعض الانتباه درسنا لكن يعني هو مثل ذاك الذي جنبناه قبل قليل في من عليها بقية طهر - [00:41:10](#)

قال لو رأت الدم سبعة ايام من يوم الاول لليوم السابع رأت الدم تمام وانقطع ثم جاءها الدم في السادس عشر. يعني من متى الانقطاع؟ من الثامن الى السادس عشر هذا نقاء - [00:41:36](#)

واضح يا شيوخ ولا لا تمام قال ثم جاءها الدم في السادس عشر والسابع عشر هذا دم تمام ثم حصل انقطاع تمام ها خمسة. مرة اخرى نقرأ السؤال لو رأت الدم سبعة ايام - [00:41:57](#)

رأت سبعة ايام دما من واحدة لسبعة دم تمام ثم جاءها الدم في السادس عشر اذا من الثامن الى الخامس عشر هذا نقاء انقطاع. تمام؟ ثم جاءها الدم في السادس عشر والسابع عشر - [00:42:26](#)

وانقطع ايش بنقول؟ بنقول الدم هنا من اليوم الاول للسابع حيث صح النقاء من الثامن للخامس عشر طهر لماذا طهر لان المجموعة تجاوز خمسة عشر. بعبارة اخرى لان هذا النقاء لم يقع بين دمي حيظ - [00:42:46](#)

فان هذا ايضا دم فساد. نكتب فساد احسن ليس دم حيض. لماذا دم فساد ها لماذا دم فساد؟ لانه تجاوز خمسة عشر. اكثر الحيض كم؟ خمسة عشر الى هنا هذا تجاوز خمسة عشر - [00:43:12](#)

واضح؟ اذا هذا النقاء طهر لماذا طهر؟ لانه لم يقع بين دمي حي او تقول لان المجموعة تجاوز خمسة عشر فهمتم ولا لا؟ جيد ان شاء الله المثال الرابع والاخير هذا عفواً الذي فيه قال هنا - [00:43:31](#)

قال هنا نقرأ قال مثال نعيد الثالث مثال لو رأت سبعة ايام دما وانقطع ثم جاءها الدم في السادس عشر والسابع عشر وانقطع فالدم الاول حيض تمام ولا يكون النقاء حيضاً. لماذا لا يكون النقاء حيضاً؟ ها - [00:43:53](#)

لماذا؟ لان المجموعة تجاوز خمسة عشر. قال والسادس عشر والسابع عشر طهر قطعاً هذا طهر قطعاً. دم فساد. لماذا ليس حيظاً؟ لان اكثر الحيض خمسة عشر وهذا جاء بعد الخمسة عشر - [00:44:17](#)

واضح؟ قال لان النقاء لم يكن بين دمي حيظ وانما بين دمي حيض في وانما يكون بين دمي حيض في الخمسة عشر. وهذا ليس ضمن الخمسة عشر فهمتم ولا لا - [00:44:36](#)

واضح واضح هذا يا شيوخ تمام ان شاء الله. مثال الرابع حتى يعمل هذا جيداً. تمام. المثال الرابع. اظن لا نحتاج الى هذا خلاص وبالنسبة لكم حتى يكون عندنا فراغ. قال لو رأت الدم - [00:44:53](#)

لو رعت الدم عشرة ايام وانقطع. كيف يعني؟ من واحد الى عشرة. هذا دم وانقطع ثم جاءها الدم بعد ثمانية ايام. اذا الانقطاع كم

يوم؟ من الحادي عشر الى الى السابع عشر هذا نقاء - 00:45:20

ثم من الثامن عشر ها؟ بعد ثمانية ايام حادي عشر ثاني عشر ثالث عشر رابع عشر خامس عشر سادس عشر سابغ عشرة ثمن عشرة

جيد ها بناء ثامن عشر. هنا التاسع عشر قال ثم - 00:45:41

جاءها الدم بعد ثمانية ايام من انقطع واستمر اثني عشر يوما. يعني الى كم؟ الى ثلاثين. هذا هنا الدم ايوه كيف نفعل في هذه الان؟ ما

رأيكم؟ ها نقول هذا الدم الاول ايش حكمه؟ حيض - 00:46:07

هذا النقاء تجاوز ولا ما تجاوز؟ تجاوز. اذا هذا النقاء ايش بيكون طهر ولا؟ حيث هذا نقاطه طيب هنا كم؟ اثنعشر يوم. فيها دم

ما حكمها؟ ناخذ من اثني عشر - 00:46:25

ما نكمل به الطهر كم عندك ايام؟ ها؟ ثمانية ايام. كم باقي؟ تكملة الخمسة عشر؟ سبعة. سبعة ايام. سبعة ايام وثمانية ايام يطلع

خمسناشر هذه في ايام طهر كم باقي من الاثني عشر - 00:46:46

خمسة ايام صح؟ هذا حيض هذا حيض جديد اذا هذه امرأة ماذا تسمى؟ امرأة عليها بقية طهر. واضح الشوك ولا لا؟ جيد مفهوم هذا

ان شاء الله نقرأ المثل في الكتاب - 00:47:03

قال بعدين اعطيكم سؤالين ها؟ تجيبون عليهم الى درس العصر. تمام ايضا قال هنا مثال لو رأت عشرة ايام وانقطع تقدير الكلام لوراة

الدمأ عشرة ايام وانقطع. ثم جاءها الدم بعد ثمانية ايام من انقطاعه. واستمر اثني عشر يوم - 00:47:23

وانقطع فالعشرة الايام الاولى حيض ها الحمد لله جوابنا صحيح هذي حيض تمام واما الاثني عشر يوما دما فلا يمكن جعلها حيض.

هذه الاثني عشر ها مش ممكن كلها تكون حيض - 00:47:52

مش ممكن كلها تكون حيض تمام؟ قال فلا يمكن جعلها حيضا. لان النقاء لم يكن بين دمي حيض لان الدم الذي عاد في التاسع عشر

هذا لا يمكن ان يكون حيضا. لان اكثر الحيض كان خمسة عشر. هذا جاء بعد الخمسة عشر - 00:48:10

واضح؟ فقال لان النقاء لم يكن بين دمي حيض وانما يكون بين دمي حيض في الخمسة عشر. وهذا ليس ضمن الخمسة عشر بل

بعدها وانما هذه المرأة كما سيأتي بيانه في الدرس السابع امرأة عليها بقية طهر. ها - 00:48:29

كملوا بقية طهرها تمام؟ وما زاد يكون حيضا جديدا. كما قلنا هنا. كيف يعني؟ قال ففي هذه المسألة تأخذ من الدم الجديد. اين الدم

الجديد هذا الذي بدأ في اليوم التاسع عشر الى اليوم الثلاثين. تأخذ من هذا من هذه الايام تأخذ من الدم الجديد - 00:48:49

ايام دم فساد تكملة لقل الطهر بين حيضتين. تأخذ سبعة ايام تكمل الكم ايام الثمانية حتى يصبح المجموع كم؟ خمسة عشر اقل طهر

بين حيضتين. تمام؟ قال وما بقي. كم الباقي؟ خمسة ايام حيض جديد - 00:49:12

فهمتم هذا ولا لا جيد الحمد لله رب العالمين اكتب لكم مسالتين هم لاباس نعم امسح هذا اصور سريعا صور خلاص انتهى

التصوير رد بالك ارسل لي الصورة هذا ارسل لي صورة يا هابي - 00:49:36

نقول رائد الدم ثلاثة عشر يوما ثم نقاء اربعة ايام ثم رأت الدم الى اخر الشهر هذه مسألة. بين اين دم الحيض اين يكون دم الحيض

واين يكون آآ الطهر واين يكون الاستحاضة بينها. تمام هذه المسألة الاولى - 00:50:38

تمام المسألة الثانية رأت الدم سبعة ايام ثم نفع سبعة ايام. ها ثم رأت الدم مم سبعة ايام تمام جيد طيب ازيدكم سؤال سؤال واحد

بس ثلاثة وتر ها يستحب الوتر. نعم - 00:51:47

قياسا على التمر في الافطار رأت الدم سبعة ايام تمام ثم رأت ثم نقاء تمام؟ ثم نقاء اه يومين في يومين. ثم لا عفوا ثم نقرأ تسعة

ايام ثم نفع تسعة ايام. ثم نفع تسعة ايام. تسعة ايام - 00:52:30

هم ثم جاء ثم عاد الدم سبعة ايام عاد الدم سبعة ايام وهكذا رعاة الدم سبعة ايام ها خلاص هذا لا تمسحوه. العصر نجيب عليه في

السبورة تمام نكتفي بهذا يكفي هذا اليوم. والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. اظن انتهينا من

- 00:53:21

الدرس ولا لا انتهينا صح الدرسين الان الحمد لله. جيد - 00:53:51